

بورصة سوق السلع في ضوء الفقه الإسلامي

الأستاذ الدكتور محمد أشرف هاشم
الرئيس التنفيذي لمؤسسة إسرا للاستشارات في المالية الإسلامية



١٦-١٧ أغسطس ٢٠١٧

الفروق بين أعمال البنوك الربوية والمصارف الإسلامية

البيع المشروعة	القروض الربوية	جانب
البائع والمشتري	المقرض والمقترض	العقد
تم الدفع بتحديد ثمن المبيع المتفق عليه بين البائع والمشتري	غير تحديد سابقا، يتم الدفع بزيادة من المبلغ إلى أجل مسمى	تحديد مبلغ للدفع
التعويض من حيث الخسارة الفعلية	الغرامة من حيث الزيادة في مبلغ الدفع	حالة التقصير في الدفع
يتم بالإبراء	التحديد بقدر الفائدة لمدة القرض	تقصير مدة الدفع

التصور العام للصيرفة الإسلامية

أنواع العقد

ضمان	عطية	اشتراك	معاوضات	وديعة	وساطة مالية
الكفالة الحوالة الرهن التكافل	الهبة الوقف الوصية	المشاركة المضاربة	العينة الإجارة الجعالة السلم الاستصناع الصرف المرابحة التورق	الوديعة	الوكالة

عقد المرابحة

- مأخوذة من الكلمة «رابح»، يرابح مرابحة ، أي استزاد
- بيع أمانة لأمر بالشراء الواعد بنفس الوقت بالشراء من الممول بئمن أجل يزيد عن الثمن الحال.
- الشروط :
 - القيمة الأصلية مع الزيادة معروضة للبائع
 - تم الاتفاق على السعر مع الزائدة بين البائع والمشتري
 - أن يكون العقد شرعيا
 - أن تكون السلعة منتفعة شرعا
 - أن تكون الدفع أجلا أم عاجلا سواء كان دفعة أم تقسيطا
- الأدلة : القرآن والسنة والإجماع والعقود المعتبرة في الفقه الإسلامي



لماذا المراجعة


- عقد المراجعة هي أفضل العقود للاستخدام في الاستثمار قصيرة الأجل بالمقارنة مع المضاربة والمشاركة اللتان تشاركان بين مستثمريها الربح والخسر.
- تضمن الزائدة في السعر ربحا للمصارف تنافسا مع الذي عمل به البنوك الربوية. وهذا الوضع يؤدي إلى تنشيط المصارف الإسلامية في مجال الصيرفة.
- ابتعاد المراجعة من الغرر في ربحها ضد الذي تواجهها المضاربة والمشاركة
- العلاقة بين المصارف و الزبائن هي علاقة الدائن والمدين دون المشارك، ولهذا ليست للمصارف حق التداخل في إدارة التمويل.

صورة التورق


مرحلتا التورق كما في الآتي :

المرحلة الأولى : شراء السلعة آجلاً إلى الطرف الثاني

المرحلة الثانية : بيع السلعة نقداً إلى الطرف الثالث



المراوحة / التورق من خلال بورصة سوق السلع



١. يطالب الزبون ١ تمويل السلعة من المصرف. يشتري المصرف السلعة من المورد ١ خلال منصة المراوحة (بورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية)
٢. يبيع المصرف (صاحب السلعة) السلعة إلى الزبون ١ آجلاً مراوحة بسعر RM1500
٣. يبيع المصرف (الوكيل للزبون ١) السلعة إلى BMIS. حصل الزبون المبلغ RM1,000 نقداً والمصرف يربح RM500.

إجراء التدقيق الشرعي للسلع. وينبغي للمورد أن يوفر المتطلبات الشرعية كما
قررتها بورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية، وهي كما في الآتية:

- أن تكون السلعة موجودة
- أن تكون السلعة يمتلكها مورد
- أن تكون للسلعة مواصفات التي حددتها بورصة
- أن تكون موجودة في مخزنها في وقت الإيجاب
- أن تكون السلعة مجازة، لا يمتلكها الأخر



السلع المتبايعَة في بورصة سوق السلع

- زيت النخيل الخام
- النيكل
- البلاديوم
- النخل اللين
- كاكوا
- النفط
- الغاز
- نحاس
- الألومنيوم
- الخشب صلب
- الزنك
- القطن
- الخشب المرن
- زيت العجمة
- فحم
- حبات القهوة
- مطاطال
- البلاستيك



زيت النخيل




الخشب




البلاستيك

في أية مرحلة تعرض فيها السلعة???

مثلا : زيت النخيل



المعاملات



السلع	→
الدفع عاجلا	→
الدفع آجلا	- - - →
تعيين الوكيل	- . - . →

* تصدر الشهادة الإلكترونية في مراحل ١ و ٣ و ٤.

العلاقة بين الأطراف في الهيكل

الرقم	العلاقة	البيان	العقد	الملكية
١	بين المورد (أ) و بورصة	تعيين المورد (أ) بورصة كالوكيل لتسوية الالتزامات المالية	الوكالة	انتقال الملكية إلى المصرف
٢	بين بورصة والمصرف	بورصة مسؤولة على حصول الدفع وكيلا للمورد (أ) متعينا من خلال الرسالة التعيينية	الوكالة والبيع	إصدار الشهادة الإلكترونية (أ) الدال على انتقال الملكية
٣	بين المصرف والربون	- إجراء بيع وشراء السلعة مع تبين السعر الزائدة وكذلك - إجراء الوثائق المتعلقة بالبيع والشراء من ضمنها أعمال العقد	التورق /المراجعة	انتقال الملكية من المصرف إلى الربون (الشهادة الإلكترونية (ب)

العلاقة بين الأطراف في الهيكل

الرقم	العلاقة	البيان	العقد	الملكية
٤	بين الزبون والمصرف وبورصة	-إصدار الزبون الرسالة التعيينية إلى المصرف تعبيرا عن وكيل لبيع السلعة إلى بورصة نقدا -وتحويل (netting off) ما بقي من المبلغ للدفع إلى الطرف ذو حق	التورق والوكالة والبيع	-انتقال الملكية إلى بورصة (الشهادة الإلكترونية ج)
٥	بين بورصة والموردين	بيع بورصة السلعة إلى الموردين على العشواء	البيع	انتقال الملكية من بورصة إلى المورد عبر البيع على العشواء

استقلال صاحب السلعة للتصرف بها

فإنه لمذكور في قواعد بورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية
(BMIS Rules)

على أن صاحب السلعة له حق التصرف بالسلعة المملوكة من خلال التجارة عبر منصة بورصة
سوق السلع. قد تبين ذلك في القاعدة :

RULE 701.3 ADMINISTRATION OF DELIVERY REQUEST

(1) Upon receiving a notification or a deemed notification in the manner specified by BMIS for physical delivery of the Approved Commodity, the CSP will be notified through the BCH System. The CSP must deliver to BMIS the Delivery Document in the manner and within the time as specified by BMIS.

قاعدة (١) ٧٠١,٣ - إدارة طلب التسليم

سيتم إشعار التسليم إلى مورد السلعة عبر النظام الإلكتروني لبورصة سوق السلع بعد وصول الإشعار أو الإشعار المعتبر بالطريقة التي تحددها بورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية للتسليم المادي من السلع المجازة. وينبغي على مورد السلعة أن يقوم بتسليم وثائق الإرسال إلى بورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية بالوسيلة والوقت المحددان.

ISLAMIC FINANCIAL TRANSACTIONS SUPPORTED BY BSAS

- Islamic deposits الودائع
- Islamic financing facilities التمويل الإسلامي
- Sukuk issuances إصدار الصكوك
- Islamic Profit Rate Swap (IPRS) مبادلة الأرباح الإسلامية
- Islamic Cross Currency Swap (ICCS) مبادلة العملات الإسلامية
- Bay' al-Dayn bi al-Sila' (Secondary sukuk trading) بيع الدين بالسلع

بعض القضايا تتعلق بسوق السلع

- القضايا تتعلق بالسلع

- القضايا تتعلق بالقبض والإرسال

- القضايا تتعلق بالعينة

الحلول لبعض القضايا الشرعية المتعلقة بسوق السلع

القضايا تتعلق بالسلع

- أن تكون للسلعة متوافرة المواصفات والشروط كما قررتها القاعدة المعتمدة لبورصة ماليزيا للخدمات الإسلامية
- أن تكون للسلعة ثمن ومنفعة معتبرة شرعاً

بورصة سوق السلع

- ترسل مواصفات السلع إلى كلا من الأطراف المتعلقة بالبيع والشراء
- يجري البيع والشراء للسلعة التي أقرتها الشريعة مفيدة فقط أمثالها النمط والخشب

كيف تحل بورصة القضية؟

القضايا تتعلق بالقبض والإرسال

- أن تكون السلعة موجودة ومملوكة من قبل البائع في وقت العقد. ويذكر كذلك نقل ملكية المبيعة إلى المشتري وملكية الثمن إلى البائع.
- قضية التي تتعلق بإدارة نقل عين السلعة.

بورصة سوق السلع

- تحقيق وجودية وملكية السلعة من خلال الشهادة الإلكترونية ومتبوع من خلال الجهاز.
- لا مانع لنقل وإرسال السلع المبيعة، لكن على المشتري أن يخبر رغبته وكل بذلك. وكل التكاليف المتعلقة بالإرسال والنقل فعلى حساب المشتري وإدارتها بينه وبين المورد.

كيف تحل بورصة القضية؟

القضايا تتعلق بالعينة

- نص المعيار رقم ٣٠ ٤/٥ « وجوب أن يكون بيع السلعة محل التورق إلى غير البائع الذي اشترت منه الأجل (طرف الثالث)، لتجنب العينة المحرمة، وأن لا ترجع إلى البائع بشرط أو مواطأة أو عرف.
- نص المعيار رقم ٣٠ ٤/٣ أن لا تكون التورق صوريا

بورصة سوق السلع

- تم بيع السلعة إلى المورد على العشوائ. المورد الذي يشتريها لا يكون على الذي ابتاعها في الشوط الأول وإنما تم التعيين على العشوائ. لا يلزم للمورد البائع أن يشتري مبيعته في هذا الشوط.
- أن يكون التسعير مساويا سواء كان في الشوط الأول أم الشوط الثاني.
- للمشتري له حق أن يصرف مبيعته كيفما شاء لأن له ملكية
- تكون الأطراف أكثر من طرفين ويختلف الأطراف المشتركة

كيف تحل بورصة القضية؟

القضية تتعلق بالوكالة

- أن لا تجري المؤسسة للعميل توكيلا لطرف آخر يبيع له السلعة التي اشتراها من تلك المؤسسة
- أن لا يبيع العميل السلعة إلا بنفسه أو عن طريق وكيل غير المؤسسة.

بورصة سوق السلع

- تم تعيين المصرف لبيع السلعة إلى بورصة ليس إلا لأجل صيانة المعلومات السرية عن الزبون. وذلك لأن المعلومات الداخلية عن بورصة سوق السلع لا تكشف بها إلا مع أهاليها المسجلين. ومن المعلوم، أن المعلومات التجارية ووثائقها حق للأطراف المشاركين فيها، وبورصة تلعب دور الوساطة فحسب فليس لها حق الكشف.

كيف تحل بورصة القضية؟

القضية تتعلق بالحيل

- مؤشر للحيل : «...حصل إذا كانت الأطراف المشاركين في المراجعة لا تحتاج إلى السلعة حقيقة...»

بورصة سوق السلع

- الحيل المشروعة
- يتم الإصلاح وتقدمها لاحقا إن شاء الله

Thank You شكرا جزىلا

DISCLAIMER :

Bursa Malaysia and its Group of Companies (the Company) reserve all proprietary rights to the contents of this presentation. Whilst the Company endeavours to ensure that the contents in this presentation are accurate, complete or have been obtained from sources believed by the Company to be accurate and reliable, neither the Company nor the presenter make any warranty, express or implied, nor assume any legal liability or responsibility for the accuracy, completeness or currency of the contents of this presentation. In no event shall the Company be liable for any claim, howsoever arising, out of or in relation to this presentation."

© Bursa Malaysia 2013